

# كراسة الشروط والمواصفات تأجير أكشاك الكورنيش البحري

- تاريخ جلسة المزاد يوم الأحد الموافق ٣ / ٦ / ٢٠١٨
- اسم المتزايد.....
- تأمين ابتدائي : قدره (١٠٠٠) إلف جنيه
- ميعاد جلسة المزاد العلني : الساعة ١٢ الثانية عشر ظهرا

٥٠ ثمن الكراسة

٥ مصاريف إداريه

٥٥ الإجمالي

وكيل الوزارة

مدير الشؤون المالية

رئيس مركز ومدينة العريش

## تأجير أكشاك الكورنيش البحري علي ساحل البحر

( ١ - ٢ - ٣ - ٤ - ٥ - ٦ - ٧ - ٨ - ٩ - ١٠ - ١١ )

١- تقع هذه الأكشاك علي الكورنيش البحري

٢- مساحة الكشك ٢\*٤\*٣ ارتفاع مبني من الخرسانة ومكسي من الحجر الفرعوني بسقف قرميد وأرضية سيراميك ومجهز بترينه من الزجاج وباب جرار .

٣- مدته التأجير ٤ شهور بداية العقد من ١٥ / ٦ / ٢٠١٨ حتي ١٥ / ١٠ / ٢٠١٨

٤- يستخدم الكشك في الأغراض الآتية:.

(الوجبات الخفيفة-المأكولات الجاهزة-المشروبات الباردة-العصائر-متطلبات الشاطئ)

التزام المستأجر بعدم وضع أي أشغال خارج المساحة المحددة للكشك.

٥- علي المتزايد دفع تامين ابتدائي (١٠٠٠ ج) رسم تامين دخول المزاد يزداد إلي ١٠% من قيمة المزاد عند الرسوم وطبقا لإحكام القانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨ م علي أن يقوم المستأجر بسداد الإيجار.

٦- جلسة المزاد العلني المحلي يوم الأحد الموافق ٣ / ٦ / ٢٠١٨ الساعة الثانية عشر ظهرا بقسم العقود.

٧- في حالة عدم سداد التامين النهائي في نفس الجلسة يصادر التامين وتطرح علي حسابه وفقا لأحكام القانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨ م

٨- للمجلس الحق في فسخ العقد أو إلغاؤه في أي وقت يشاء في حالة الالتزام بالقوانين واللوائح والشروط.

٩- يلتزم الراسي عليه الكشك أن يحافظ علي النظافة العامة للمكان.

١٠- يلتزم المستأجر بجميع القوانين واللوائح المعمول بها للأمن الصناعي وأي قوانين يخضع لها تأجير الكشك.

١١- عدم إقامة أي مباني داخل أو خارج الكشك.

١٢- يتم سداد الإيجار لمدة مقدما خلال أسبوع من تاريخ المزاد وضريبة الدخل وقبل التعاقد ويصادر ما تم سداده في حالة عدم الالتزام.

١٣- يلتزم المتزايد بعمل الإصلاحات والترميمات اللازمة علي نفقته الخاصة وتحت إشراف المجلس.

١٤- يلتزم المستأجر بتسليم الكشك بالمجلس بالحالة التي يقبلها المجلس وبحاله جيده.

١٥- علي المستأجر توصيل المرافق علي نفقته الخاصة.

١٦- التأجير في مزاد علني محلي والترسيه للسعر الاعلي بالمزاد وفقا لأحكام القانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨ م

١٧- يتحمل المتزايد سداد الضرائب والرسوم وأي مستحقات مالية أخرى وفقا للقوانين واللوائح المعمول بها في هذا الشأن

١٨- المزداد علي كل كشك علي حده

١٩- يحصل من المستأجر بالاضافه للإيجار الشهري ٣% من الإيجار ضريبة دخل ماده ٥٩ من قانون ضريبة الدخل.

رئيس اللجنة

اللجنة